أهلية المؤجر المؤجر البالغ هو كل شخص أتم سن الرشد ببلوغه تسعة عشر (19) سنة كاملة، فيتيح له القانون اتخاذ القرار في التصرف بأمواله بما في ذلك عملية التأجير، وكون عقد الإيجار تبادلي؛ فإنه يقوم على التقابل بين ما يعطيه المؤجر للمستأجر وما يأخذه منه. وباعتباره عقد الإيجار تصرف دائر بين النفع والضرر؛ فإن هذه الأعمال تنقسم إلى أعمال التصرف التي يترتب عنها خروج الشيء من ذمة صاحبه، وأعمال الإدارة التي تؤدي إلى استغلال الشيء واستثماره دون خروجه من ذمة صاحبه، فيترتب على المؤجر تمكين المستأجر من الانتفاع بالشيء المؤجر.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي